

الله تعالى فلا تقبل فيها
النساء فهي علي شك
ا ضرب ضرب لا يقبل
فيه اقل من اربعة
وهو الزنا وضرب
يقبل فيه اثنان وهو
ماسوي الزنا من
العدود وضرب يقبل
فيه واحد وهو

وهو عدل شهر رمضان
ولا تقبل شهادة الا
عمي الا في خمسة مواضع
الموت والنسب والملك
المطلق وما شهد به
قبل العمي وما شهد
به علي المضبوط ولا
يقبل شهادة جار نفسه
نقما ولا دافع عنها